

تعليمات متطلبات ألوان ومواد التشطيبات الخارجية للمباني

في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة

رقم (٦٣) لسنة (٢٠٠٤)

صادرة بموجب قرار مجلس المفوضين في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٧٨٠) تاريخ (٢٠٠٤/١٢/٨) استناداً إلى الفقرة (أ) من المادة (١١) من نظام التنظيم وترخيص الإعمار رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٤

المادة (١):

- أ- تسمى هذه التعليمات "تعليمات متطلبات ألوان ومواد التشطيبات الخارجية للمباني في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٦٣) لسنة ٢٠٠٤.
ب- يتم العمل بمقتضى هذه التعليمات من تاريخ نشرها بالجريدة الرسمية.

المادة (٢):

يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها في المادة (٢) من نظام التنظيم وترخيص الإعمار لمنطقة العقبة الاقتصادية الخاصة أو كما يلي ما لم تدل القرينة على غير ذلك .

القانون	: قانون منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.
النظام	: نظام التنظيم وترخيص الإعمار في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٤
التعليمات	: تعليمات متطلبات ألوان ومواد التشطيبات الخارجية للمباني في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.
المنطقة	: منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.
السلطة.	: سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة.
المجلس	: مجلس المفوضين في السلطة
الجهة المنظمة	: الجهة المخولة في السلطة بإعداد المخططات التنظيمية لمنطقة التنظيم ومراقبة تنفيذها وفقاً لأحكام القانون وقانون التنظيم والنظام وهذه التعليمات.
الجهة المرخصة	: المجلس باعتباره لجنة التنظيم اللوائية والمحلية أو أي لجنة خاصة يشكلها لمجلس وفق أحكام القانون تكون مخولة بمتابعة ترخيص الإعمار وضبطه المراقبة اللاحقة على أي منها وتطبيق أحكام القانون وقانون التنظيم وهذا النظام والتعليمات قرارات المجلس الصادرة بمقتضاه.

المادة (٣): أهداف التعليمات

- الحفاظ على الطابع المتفرد للمنطقة وتكوين بيئة جاذبة من خلال مراعاة الخصائص البيئية.
- استقطاب مشاريع تطوير عالية الجودة وخلقة ومبتكرة تحترم الصفات المميزة للمنطقة بما يدعم الصالح العام للمواطنين ، ويحمي ويعزز الاستثمارات القائمة بهدف رفع سوية المنطقة .

- مساعدة المستثمرين والمختصين في صناعة البناء والمطورين والمقيمين في المنطقة على تقديم مشاريع تطوير منسجمة مع أهداف السلطة.
- تشكيل قاعدة بيانات توثيقية تستخدم لمراجعة الخطط والمشاريع التطويرية في المنطقة.

المادة (٤): المشاريع الخاضعة لتطبيق التعليمات:-

- أ- تطبق هذه التعليمات على ما يلي:
١. جميع المشاريع الجديدة المقترحة أو التي باشرت في التنفيذ ولم تباشر في أعمال التشطيبات الخارجية في المنطقة، من تاريخ نشر التعليمات في الجريدة الرسمية.
 ٢. المشاريع التي يتم تغيير مظهرها الخارجي بشكل واضح، بما في ذلك تغيير المواد أو الألوان المستخدمة في الواجهات، أو تغيير ترتيب أو تفاصيل النوافذ أو الأبواب، أو إحداث إضافات على بناء قائم، أو أية تعديلات أخرى تعتبرها السلطة رئيسية وذات تأثير مباشر على المحيط مع مراعاة أحكام النظام.
 ٣. أي منشأ قائم يعتبر المجلس أن مواد و/أو ألوان التشطيبات الخارجية الخاصة به متنافرة بشكل كبير مع البيئة المبنية أو الطبيعية للمنطقة.

ب- لا تطبق هذه التعليمات بأثر رجعي على المباني القائمة باستثناء ما ورد في (الفقرة- أ- مادة ٤) وفي حال تطبيق التعليمات على مبنى قائم، يُمنح مالك المبنى مهلة يحددها المجلس بناء على تنسيب الجهة المرخصة، يقوم خلالها بتغيير مواد و/أو ألوان تشطيبات المبنى بما يتوافق مع التعليمات، ويلتزم المالك بالقيام بهذه التغييرات على نفقته الخاصة أو بالطريقة التي يقرها المجلس.

ج- يجوز للمجلس بناءً على توصيات الجهة المنظمة في السلطة أن يستثنى بعض مشاريع التطوير من متطلبات التعليمات، وذلك وفقاً لحجم المشروع أو موقعه أو الغرض منه أو وفقاً لمعايير هامة أخرى.

المادة (٥): متطلبات مواد التشطيبات الخارجية للمباني

- أ-
١. تراعى وتطبق المادة (٦) : (متطلبات ألوان التشطيبات الخارجية للمباني) متلازمة مع هذه المادة من التعليمات .
 ٢. يجب أن تكون مواد التشطيبات الخارجية ذات درجة عالية من الجودة والمتانة ، وأن تستخدم بطريقة دلالية تحقق فكرة المشروع التصميمية وتعززها.

ب- مادة الحجر

١. يُسمح باستخدام الحجر غير المصقول، بما في ذلك الحجر الجيري والجرانيت والحجر الرملي، شريطة أن يكون مطابقاً لمواصفات الألوان المذكورة في المادة (٦) من هذه التعليمات.
٢. الفواصل (الطول) بين الأحجار يجب أن تكون مخفية أو غائبة.

ج- القسارة (البلاستر) والدهانات

١. يُسمح باستخدام القسارة الإسمنتية المغطاة بالدهان شريطة أن يكون لون الدهان مطابقاً لمواصفات الألوان المذكورة في المادة (٦) من هذه التعليمات.
٢. يُسمح باستخدام القسارة الإسمنتية الملونة (القسارة الإسمنتية الذي يُحدّد لونها حسب لون الإسمنت أو الركام الناعم المستخدم في صنعها و/أو لون الصبغات المضافة إلى خلطة القسارة)، وذلك شريطة أن يكون لون القسارة مطابقاً لمواصفات الألوان المذكورة في المادة (٦) من هذه التعليمات.

٣. يُسَمَّح باستخدام كل من القصارة الإسمنتية ذات الملمس الناعم أو الخشن، شريطة أن تكونا متوافقتين مع البندين (١) و (٢) من هذه الفقرة.
٤. يُمنَع استخدام الدهانات اللامعة.

د- الأبواب والنوافذ وعناصر أخرى ذات صلة

١. يُمنَع استخدام المسطحات الزجاجية الكبيرة أو الزجاج الذي يمتد من الأرضيات إلى الأسقف، باستثناء واجهات المحال التجارية الواقعة في الطوابق الأرضية. ولا يجوز أن تزيد نسبة المسطحات الزجاجية عن ٤٠% من سطح الواجهة إلا إذا تم تحديدها بنسبة أقل بموجب أحكام تنظيم خاصة. ويجوز للمجلس بناءً على توصية الجهة المنظمة في السلطة أن يُخفِّض هذه النسبة في بعض المشاريع.
٢. يُمنَع استخدام الزجاج العاكس.
٣. يراعى استخدام الخشب بتصاميم تقليدية في الأبواب الخارجية، بما في ذلك أبواب المباني وأبواب مداخل المشاة ومداخل السيارات.
٤. يُسَمَّح باستخدام الأبواب الخارجية المعدنية شريطة أن تكون ذات تصاميم تقليدية، مثل الأبواب المزخرفة بالأرابيسك أو النقوش أو الزخارف التقليدية النافرة أو الأبواب التي تشتمل على قطع وسطية أو على مطرقات معدنية تقليدية كبيرة ودقيقة التفاصيل. ولا يجوز استخدام الأبواب المعدنية الخارجية ذات التصاميم غير التقليدية، مثل الأبواب المعدنية غير المزخرفة مستوية السطح أو الأبواب المصنوعة من المعدن المصنوع.
٥. يراعى استخدام المشربيات الخشبية على النوافذ.
٦. يجب أن تكون الحلوقة المعدنية للأبواب والنوافذ وكذلك القواطع المعدنية الخاصة بالمسطحات الزجاجية معالجةً مصنعيًا بالطريقة الأنودية أو بالتغليف بالطلاء أو أن يتم طلاؤها وفقاً للمقاييس المعيارية للمصنع.
٧. يُسَمَّح باستخدام الحديد المطاوع للحماية.

هـ- شروط عامة

- (١) يُسَمَّح باستخدام الحجر والخشب كنوع من التطعيم في أماكن محددة مثل كشفات الأبواب والنوافذ، ولتأكيد الفتحات الإنشائية الخاصة بالأبواب والنوافذ، وفي عتبات النوافذ.
- (٢) يُمنَع وفي جميع الحالات ترك الخرسانة أو الطوب الخرساني أو حديد التسليح مكشوفاً بدون تشطيب.
- (٣) يُفضَّل بدرجة كبيرة استخدام التشطيبات المطفأة (غير اللامعة).
- (٤) يُمنَع استخدام المواد العاكسة أو اللامعة أو المواد الشبيهة بالمرآة.
- (٥) يُمنَع استخدام البلاط المزجج في واجهات المباني، مثل السيراميك أو الفسيفساء، إلا في تفاصيل محدودة بحيث لا تتجاوز نسبتها ٢% من سطح الواجهة.
- (٦) يُمنَع استخدام كل من البلاستيك والفينيل والخشب الرقائقي (الخشب المعاكس) والفايبر جلاس والألمنيوم والفولاذ مسبق الصنع والصاج أو الصفائح المعدنية المضلعة والمموجة في تغطية الجدران الخارجية أو على الأسقف.
- (٧) يُمنَع استخدام بلاط القرميد إلا بصفته عنصراً تجميلاً لا تزيد مجموع المساحات المغطاة بهذه المادة وفي جميع طوابق البناء بما في ذلك المباني الفرعية عما نسبته ٢٠% من مساحة البناء.
- (٨) في الحالات التي يُسَمَّح فيها باستخدام المواد المعدنية في التشطيبات، يجب أن يكون تشطيب المواد المعدنية من الطلاء المشوي أو طلاء المينا، أو أن يتم طلاؤها وفقاً للمقاييس المعيارية للمصنع.

(٩) يجب أن تكون حوائط المباني في المنطقة الصناعية من الخرسانة مسبقة الصب أو من مواد بناء خرسانية يتم تشطيبها بالقصارة. ويجوز التطعيم بالحجر أو استخدامه كعنصر بارز في الأجزاء السفلية من المباني وحول المداخل. ولا يجوز تلبس الجدران بالألواح المعدنية أو استخدام الأسقف المعدنية إلا في حال الحصول على إذن مسبق خاص بذلك.

و- المنشآت الثانوية أو الملحقة

- (١) يجب أن تكون مواد التشطيبات الخاصة بالمباني الفرعية أو المنشآت التي تشكل عنصراً من عناصر تنسيق الموقع من نفس المواد المستخدمة في تشطيب المبنى الرئيسي، أو أن تكون من مواد أخرى متناسقة مع مواد تشطيبات المبنى الرئيسي، شريطة أن يكون استخدام هذه المواد مسموحاً بموجب التعليمات.
- (٢) يجب أن تكون مواد التشطيبات المستخدمة لحجب الرؤية عن المعدّات، مثل المعدّات الميكانيكية التي قد توضع على سطح المبنى، من نفس المواد المستخدمة في تشطيب الأسطح الخارجية الأخرى للمبنى، أو أن تكون من مواد أخرى مشابهة جداً لها.
- (٣) يُمنع إنشاء مظلات السيارات من الصاج أو الصفائح المعدنية المضلعة والموجبة. ويجب أن تكون المواد المستخدمة في تشطيب مظلات السيارات منسجمة مع مواد التشطيبات المستخدمة في المبنى الرئيسي.
- (٤) يجب أن تكون مواد تشطيب الأسوار والجدران المحيطة بالمبنى من الحجر، أو من الدهانات فوق القصارة المنفذة على سطح من الخرسانة أو الطوب، أو من القصارة الإسمنتية الملونة. ولا يجوز استخدام الخرسانة المكشوفة أو الطوب الخرساني المكشوف أو الألواح المعدنية أو الألواح المصنوعة من الفايبر جلاس، أو أي تشطيبات أخرى غير مسموح بها بموجب التعليمات.
- (٥) في المواقع الصناعية وحيثما سمح بوضع الاسيجة يجب أن يكون السياج من الفولاذ أو الحديد المطاوع أو الخشب. ولا يجوز استخدام السلاسل الجزيرية أو الأسلاك الشائكة أو القاطعة.

ز- انسجام و تناغم التشطيبات

- (١) يجب تحقيق الانسجام المتناغم لمواد التشطيبات في جميع جوانب المبنى .
- (٢) يجب أن يكون عدد مواد التشطيبات المستخدمة في مشروع معين محدوداً.
- (٣) في حال تنوع مواد التشطيب في المبنى الواحد فإنه يفضل تغيير مادة التشطيب عند حدوث تغيير في مستويات أسطح البناء. وفي حال استعمال أكثر من مادة تشطيب على امتداد نفس مستوى سطح البناء، يجب إضافة فاصل واضح بين المواد المختلفة.
- (٤) في حال استخدام كل من الحجر و القصارة المطلية بالدهان أو الملونة، يجب استخدام الحجر في الأجزاء السفلية من الحوائط واستخدام القصارة في الأجزاء العلوية وعموماً يجب استخدام المواد خفيفة المظهر في الأجزاء العلوية من المباني والمواد ثقيلة المظهر في الأجزاء السفلية منها.

ح- العلاقة بين مواد التشطيبات في المباني القائمة و الجديدة

- (١) في حالة اقتراح بناء على قطعة ارض تحتوي أبنية ومشاريع قائمة او جزء من المبنى يقع ضمن مباني مشروع فإنه يجب أن تكون تشطيباته متناغمة مع المباني القائمة.
- (٢) يجب على جميع المشاريع الجديدة المقترحة أن تأخذ بعين الاعتبار التأثيرات المحيطة الناتجة عن المشاريع المجاورة. ويجب أن تكون مواد التشطيبات الخارجية الخاصة بالمشاريع الجديدة منسجمة مع مواد التشطيبات الخارجية السائدة في المباني المجاورة القائمة، على أن تكون مواد التشطيبات الخارجية في المباني الجديدة مطابقة لمواصفات مواد التشطيبات المذكورة في المادة (٥) من هذه التعليمات.

- (٣) في المناطق التي تسود فيها مادة تشطيب معينة، يجب أن تستخدم المشاريع الجديدة نفس مادة التشطيب السائدة أو مادة تشطيب مشابهة لها، شريطة أن تكون المواد السائدة واقعة ضمن نطاق مواد التشطيبات المسموح به بموجب التعليمات.
- (٤) يجوز للمجلس، في ظروف معينة ولأسباب مبررة، أن يمنع استخدام أي مادة من مواد التشطيبات التي تسمح التعليمات باستخدامها.
- (٥) يجوز للمجلس، في ظروف معينة ولأسباب مبررة، أن يسمح باستخدام أي مادة من مواد التشطيبات التي تمنع التعليمات استخدامها.

المادة (٦): متطلبات ألوان التشطيبات الخارجية للمباني

أ- يجب أن تعكس الألوان الخارجية للمباني ألوان البيئة الطبيعية المحيطة والمتمثلة بالطابع الصحراوي وألوان الجبال المحلية وعموماً يجب أن تكون التشطيبات الخارجية ذات ألوان ترابية مخففة.

ب- الألوان التي يسمح باستخدامها

١. يعتمد بموجب هذه التعليمات استخدام نظام الألوان الوارد في كتاب منسل للألوان (Munsell Book of Color) وفقاً للملحق رقم (١) المرفق في هذه التعليمات.
٢. يُسمح باستخدام الألوان الموصوفة الواردة في الملحق في الأسطح الرئيسية من واجهات المباني والأسطح الصغيرة ويقترح المهندس المصمم اللون الذي اختاره ضمن مدى الألوان التي يسمح باستخدامها للتشطيبات ويخضع اللون أو الألوان المقترحة لموافقة الجهة المرخصة.
٣. العناصر البارزة والمحددة يجب أن تكون ألوانها منسجمة مع ألوان الأسطح الرئيسية. كما يجب أن تقتصر ألوانها على مسطحات صغيرة، مثل الكشفات والعتبات والحليات وحليات التصوينات (جدران السطح).
٤. لا يُشترط استخدام الدهانات من علامة تجارية (ماركة) محددة. ويُمكن اختيار الألوان المرادقة للألوان الموصوفة في هذه التعليمات من أي علامة تجارية من الدهانات شريطة أن تكون ذات جودة ومقاومة عالية.
٥. تخضع جميع الألوان وكيفية استخدامها لموافقة الجهة المرخصة.

ج- الألوان التي لا يسمح باستخدامها

١. يُمنع استخدام اللون الأبيض على أي سطح خارجي إلا إذا تم الحصول على إذن مسبق خاص بذلك من الجهة المرخصة.
٢. يُمنع استخدام الألوان الناصعة أو الزاهية، بما في ذلك ألوان الأساسية.
٣. يُمنع استخدام الألوان غير الترابية أو الألوان القاتمة أو الألوان الكثيفة (الألوان المُشَبَّعة جداً أو المعتمة).
٤. يُمنع استخدام الألوان العاكسة بدرجة عالية أو الألوان اللامعة.

د- ألوان الحجر

- (١) يجب أن يُترك لون الحجر على حالته الطبيعية و أن لا يطلى بالدهان.
- (٢) يجب أن يكون الحجر ذا لون طبيعي مُطفاً مطابق لمواصفات الألوان المذكورة في الفقرة (ب) من هذه المادة.
- (٣) يُمنع استخدام الحجر ذي اللون الأبيض على اختلاف درجاته.
- (٤) يجب أن تكون كحلة الحجر من نفس لون الحجر أو من لون مشابه جداً للون الحجر.

هـ ألوان الأبواب والنوافذ وعناصر أخرى ذات صلة

١. يشترط في الزجاج أن يكون شفافاً أو ذا ظلال رمادية أو برونزية.
٢. يشترط تشطيب الأسطح الخشبية الخارجية بالتشريب بالأصباغ لإبراز الطابع الطبيعي للخشب من خلال تأكيد تجزّع الخشب ومنحه بريقاً. ويفضل جداً استخدام التشريب الذي يتخلل الخشب مُنتجاً ألواناً أكثر ثراءً من تلك الناتجة عن استخدام أنواع أخرى من التشريب.
٣. يشترط أن تكون الحلوق المعدنية للأبواب والنوافذ وكذلك القواطع المعدنية الخاصة بالمسطحات الزجاجية ذات ألوان غامقة، وخاصة من اللون البرونزي الغامق أو من الألوان البنية. ويجوز استخدام ألوان أخرى بشكل لون بارز شريطة أن تكون مطابقة لمواصفات الألوان المذكورة في الفقرة (ب) من هذه المادة. ويحتم تخفيض استخدام الألمنيوم الأبيض (الألمنيوم ذي اللون الفضي الذي من الشائع تسميته بـ "الألمنيوم الأبيض").
٤. يجب أن يكون لون حديد الحماية الخاص بالشبابيك غامقاً منسجماً مع ألوان حلوق الأبواب والنوافذ وقواطع المسطحات الزجاجية والأبجورات.
٥. يجب أن يكون لون أبجورات الشبابيك منسجماً مع ألوان حلوق الأبواب والنوافذ وقواطع المسطحات الزجاجية وحديد الحماية ويفضل الألوان الغامقة.
٦. لضمان تناغم الألوان ضمن أي منطقة تجارية، يقوم المجلس، بناءً على توصية من الجهة المنظمة و/أو المرخصة في السلطة، باختيار ألوان أبجورات المحال التجارية في المناطق التجارية. ويجب أن تكون الألوان المختارة مطابقة لمواصفات الألوان المذكورة في الفقرة (ب) من هذه المادة.

و- انسجام وتناغم الألوان

- (١) يجب تحقيق الاستخدام المتناغم للألوان في جميع جوانب المبنى.
- (٢) يجوز تغيير اللون لتأكيد فكرة التصميم وتأكيد التغييرات في الكتل. وبشكل عام، يجب أن يكون تغيير اللون عند التغيير في مستويات أسطح البناء. وفي حال اقتراح تغيير اللون على امتداد نفس مستوى سطح البناء، يجب إضافة فاصل بارز لفصل الألوان المختلفة بشكل واضح.
- (٣) في حال استخدام أكثر من لون في الأسطح الخارجية للمبنى، يجب استخدام الألوان الفاتحة في الأجزاء العلوية من المبنى وفي أسطح الحوائط النافرة أو البارزة، ويجب استخدام الألوان الغامقة في الأجزاء السفلية من المبنى وفي أسطح الحوائط الغائرة.
- (٤) يجب أن يكون عدد الألوان المستخدمة في مشروع معين محدوداً.
- (٥) لا يُسمح بتنفيذ تدرجات في ألوان الدهانات على سطح ذي منسوب واحد، أو بتنفيذ رسومات جرافيكية كبيرة، أو بتنفيذ أسرطة مستمرة من الألوان لا علاقة لها بالتصميم المعماري للمشروع، أو بتنفيذ أنماط عشوائية من الألوان.
- (٦) يجب أن يكون لون المباني والمنشآت الفرعية أو الملحقة، بما في ذلك مظلات السيارات والسياس والحدان المحيطة بالمباني والمنشآت التي تشكل عنصراً من عناصر تنسيق الموقع والمنشآت المستخدمة لحجب الرؤية عن المعدات كالتي توضع على سطح المبنى، من نفس اللون المستخدم في تشطيب المباني الرئيسية أو من ألوان أخرى متناسقة مع ألوان المباني الرئيسية. ويشترط في جميع الألوان المستخدمة أن تكون مطابقة لمواصفات الألوان المذكورة في الفقرة (ب) من هذه التعليمات.
- (٧) يجب أن تُطلى جميع الحشوات المعدنية وفتحات التهوية والمواسير والمعدات الميكانيكية الخارجية بدهانات من لون متناغم مع لون الأسقف والحوائط المجاورة لها، إلا إذا كانت محجوبة عن الرؤية.
- (٨) يجب أن تكون الحوائط والأسقف المعدنية، إذا ما سمح باستخدامها ذات ألوان منسجمة مع الألوان المستخدمة في المباني التابعة لها والمنشآت المحيطة بها.

ز- العلاقة بين ألوان المباني القائمة والمباني الجديدة

- (١) يجب أن يكون المبنى الذي يقع على قطعة أرض بين مباني قائمة أو الجزء من المبنى الذي يقع ضمن مباني مشروع قائم بلون متناغم مع المباني القائمة.
- (٢) يجب على جميع المشاريع الجديدة المقترحة أن تأخذ بالاعتبار التأثيرات اللونية المحيطة و الناتجة عن المشاريع المجاورة. ويجب أن تكون ألوان واجهات المشاريع الجديدة منسجمة مع الألوان السائدة في المباني المجاورة القائمة، وأن تكون مطابقة لمواصفات الألوان المذكورة في الفقرة (ب) من هذه المادة.
- (٣) في المناطق التي يسود فيها لون معين في واجهات المباني، يجب أن تستخدم المشاريع الجديدة نفس اللون السائد أو لوناً مشابهاً له، شريطة أن يكون اللون السائد واقعاً ضمن درجات الألوان الموصوفة في الفقرة (ب) من هذه المادة.
- (٤) يجوز للمجلس، في ظروف معينة ولأسباب مبررة، أن يمنع استخدام أي لون من الألوان التي تسمح التعليمات باستخدامها.
- (٥) يجوز للمجلس، في ظروف معينة ولأسباب مبررة، أن يسمح باستخدام أي لون من الألوان التي تمنع التعليمات استخدامها.

المادة (٧): تقديم المشاريع للمراجعة

- أ- يجب تقديم المعلومات والبيانات والعينات عن الألوان المقترحة لأغراض تشطيب واجهات المباني وتكون جزءاً من مخططات الترخيص المقترحة والمطلوب تقديمها للجهة المرخصة ويشمل ذلك ما يلي :-
- (١) مخططات ملونة لجميع واجهات المشروع المقترح شاملة الجدران المحيطة بالمبنى والسياس وتوضح فكرة الألوان التي سيتم تطبيقها في المشروع.
- (٢) معلومات مفصلة عن مواد وألوان التشطيبات الخارجية المقترحة.
- (٣) يجوز للجهة المرخصة طلب عينات من مواد التشطيبات الخارجية بألوانها الدقيقة تشمل المواد المستخدمة في تشطيبات الحوائط والأبواب والنوافذ والتفاصيل. ويجب ترتيب العينات بحيث تبين علاقة تجاور المواد مع بعضها البعض. كما يجب أن تثبت العينات على لوحة ذات لون رمادي متعادل تشتمل على العناصر التالية:
- المواد الرئيسية المستخدمة في الإنشاء بكل ألوانها المقترحة، وتشمل الحوائط الرئيسية الخارجية، والزجاج، والأبواب، والنوافذ، وحديد الحماية، والأباجورات، والحوائط المحيطة بالمبنى، والسياس، ويجب أن تكون العينات ذات حجم مقبول لغرض المراجعة.
- ثلاثة مداميك من عينات الحجر توضح مونة ومحللة الحجر. ويجب أن تكون العينات بنفس الحجم والشكل والترتيب المقترح استخدامه في المشروع.

- (٤) بالنسبة للمشاريع التي تكون مساحة البناء الإجمالية فيها ١٠٠٠ متر مربع أو أكثر، يُطلب تقديم رسومات منظورية ثلاثية الأبعاد توضح المشروع المقترح كما سيبدو للمشاة وتبين علاقة المشروع بالمباني المحيطة به من حيث ألوان ومواد التشطيبات الخارجية.
- (٥) بالنسبة للمشاريع الكبيرة التي تُعتبر ذات أهمية من ناحية تأثيرها على المنطقة، للجهة المرخصة طلب تقديم مواد توضيحية أخرى إضافية أو تقديم محاكاة للمشروع أو رسومات متحركة توضح الحركة خلال المشروع يتم تنفيذها باستخدام الكمبيوتر.
- (٦) يجب أن تبين المخططات والمحاكاة وغيرها من التقنيات المستخدمة في نقل فكرة المشروع والمقدمة إلى الجهة المرخصة المباني المجاورة والمعالم السائدة في المواقع القريبة من المشروع. ويجب أن توضح المعالم القائمة بالتفصيل حتى يمكن تقييم علاقة المشروع المقترح بمحيطه.

ب - للجهة المرخصة أن تعلق أو تغير أي من الإجراءات أو المعايير المقررة في هذه التعليمات بناءً على اختيارها بناءً على أسباب مبررة.

المادة (٨): العقوبات

كل من يخالف هذه التعليمات يعاقب بالعقوبة المنصوص عليها في قانون منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٠ وفي قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية وفي نظام التنظيم وترخيص الإعمار في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٤ إضافة إلى إلزامه بتصويب الوضع على نفقته الخاصة ليصبح مطابقاً للتعليمات.

مجلس مفوضي سلطة منطقة
العقبة الاقتصادية الخاصة

ملحق (١)

- نظام منسل للألوان (Munsell Book Of Color)

هو نظام دولي مقياسي لتوصيف الألوان تم إقراره من قِبَل عدد من المؤسسات في مناطق عديدة في العالم. يُصنّف جميع الألوان من خلال ثلاث صفات معيارية تم تحديدها باستخدام قيم رقمية. وتشمل هذه الصفات: اللون الأساسي (Hue): وهو صنف اللون أو الاسم الرئيسي، أو الخاصية اللونية التي تميز الأحمر من الأصفر أو الأخضر، والقيمة (Value): وهي درجة النضوع أو اللامعان و تحدد ما إذا كان اللون فاتحاً أو غامقاً؛ فكلما ارتفع الرقم الدال على قيمة اللون كان اللون فاتحاً أكثر، والكثافة (Chroma): وهي تشير إلى درجة تشبع أو شدة اللون؛ فكلما ارتفع الرقم الدال على كثافة اللون كان اللون أنقى أو أقوى، وكلما انخفض الرقم الدال على كثافة اللون كان اللون اعتم أو اضعف.

المثال التالي يحدد الخصائص المعيارية الثلاث تبعاً لنظام (Munsell) اللوني؛ (2.5 R4/5):
(2.5 R) هي اللون الأساسي، (٤) هي القيمة، (٥) هي الكثافة.

أ- بالنسبة للون الأساسي، يجب اختيار الألوان الأساسية من ضمن فئة اللون الأحمر واللون الأصفر واللون الأصفر-الأحمر والتي تحترم وتتماشى مع الألوان الطبيعية للمنطقة وتبعاً للتالي:

- اللون الأحمر الأساسي يكون الاختيار تبعاً للتالي:

(10R)(7.5R)(5R)(2.5R)

القيمة (Value) تكون ما بين "5" و "7"

الكثافة (Chroma) تكون ما بين "3" و "7"

- اللون الأصفر-الأحمر الأساسي يكون الاختيار تبعاً للتالي:

(10YR)(7.5YR)(5YR)(2.5YR)

القيمة (Value) تكون ما بين "5" و "8"

الكثافة (Chroma) تكون ما بين "3" و "7"

- اللون الأصفر الأساسي يكون الاختيار تبعاً للتالي:

(10Y)(7.5Y)(5Y)(2.5Y)

القيمة (Value) تكون ما بين "6" و "8.5"

الكثافة (Chroma) تكون ما بين "3" و "7"

باستثناء اللون الأساسي (10Y) لا يستعمل التالي:

(10Y6/7)(10Y6/6)

• فيما يلي بعض أمثلة الألوان (ممثلة بقيم رقمية) التي تستوفي متطلبات اللون المذكور

في المادة (٦/ب) وتقع ضمن درجات الألوان التي يُسمح باستخدامها للتشطيبات

الخارجية للمباني في المنطقة:

(2.5R5/4; 7.5R7/4; 10R6/6; 2.5Y6/4; 2.5Y8/4; 5Y7/4; 7.5Y7/4; 5YR6/6; 10YR7/6; 7.5YR6/6)

* يمكن مراجعة قسم خدمات الجمهور للاطلاع على فئات الألوان الموصفة اعلاه وللحصول

كذلك على أي مساعدة أو معلومات أخرى حول الموضوع.